رابط المادة على منصة باحث

461 ماذا يفعل من شرع في النافلة ثم أقيمت الفريضة؟ للإمام ابن باز

عبدالعزيز بن باز

رجل دخل المسجد فشرع في صلاة النافلة ثم اقيمت الصلاة قبل ان يركع هل يسلم او يتمها خفيفة؟ ايه. رجل ان المسجد فشرع في صلاة النافلة. ثم اقيمت الصلاة قبل ان يركع. يعني قبل ان يركع الامام. نعم. او هو. هل يسلم او يتمها خفيفة؟ انا - 00:00:00

ما شرع في النافلة ثم اقيمت الصلاة فانه يقطعها لان الفريضة اهم. النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اقيمت الصلاة فلا صلاة الا المكتوبة. رواه مسلم في الصحيح فالواجب على من - 00:00:20

دخل في الصلاة النافلة تحية المسجد او الراتبة ثم اقيمت اقيمت الصلاة انه يقطع هذه قطعها ويشتغل بالفريضة مع الامام الا اذا كان في اخرها قد ركع الركوع الثاني فالامر في هذا واسع اذا كان في اخرها فان - 00:00:32

اخرها ليس بركعة بل هو قليل. لا يمنعه من متابعة الامام وادراك الامام بتحريمه. فاذا اقيمت في الركن الثاني او في السجود في الاخير او في التحيات اتمها ولحق بالامام. لانها قلت الصلاة ركعة - 00:00:49

فاذا كان ركع الركوع الثاني ما بقي الا اقل من ركعة. ويكمل ثم يلتحق بالامام. نعم؟ الركعة الاولى. يطلعها في الركعة الاولى او بالثانية يقطعها قبل الركوع يقطعها هذا الذي ينبغي. يعم الحديث فلا صلاة الا المكتوبة واقل الصلاة ركعة. قد بقي على الركعة يطلعها. اقطعها - 00:01:04

- 00:01:24